

## التغيير السياسي والعدالة الانتقالية في تونس في أعقاب 2011 توطيد الديمقراطية في مواجهة المصالحة الاقتصادية

الاستاذ : **بن شعبان رمضان**

أستاذ مساعد " أ " كلية الحقوق و العلوم السياسية

جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل

### الملخص:

إن معالجة مسألة التغيير السياسي نحو النظام الديمقراطي يأخذ في الاعتبار مجموعة من الخيارات السياسية الحاسمة التي تأخذ بها الجهات الفاعلة، على نحو يسمح باستكمال تعزيز المؤسسات، وجعلها أكثر ديمقراطية. وهذه المقالة تهدف لمعالجة، العدالة الانتقالية كإحدى هذه الخيارات، التي شهدت تطورا لافتا في العديد من المجتمعات بعد مرحلة التغيير السياسي. وضمن هذا السياق، تظهر تونس أولى دول العالم العربي، الذي ظل يشكل حالة من حالات الشذوذ لدى علماء الديمقراطية، حيث تجلت فيها بادرة التغيير السياسي في الرابع عشر من يناير 2011، بعد أسابيع من الاحتجاجات أنهت النظام التسلسلي "الزين العابدين بن علي". ونتيجة لذلك، فإن أحد أقوى رهانات مرحلة التغيير السياسي، كانت تعزيز مجموعة من آليات العملية الديمقراطية، ويكمن رؤية ذلك بوضوح في منظومة العدالة الانتقالية التي احتدم النقاش بشأنها، وبداية الحديث عن تعثرها بتقديم مشروع المصالحة الاقتصادية الذي رهن العملية الديمقراطية ككل في نظر الكثير.

### Abstract :

Addressing the issue of political change toward a democratic system that takes into account a range of critical policy choices taken by active actors, to allow completion of the strengthening of institutions, and make it more democratic.

Within this context, Tunisia appears the first State in the Arab world, which has been an abnormal case among democracy scholars, where a gesture of political change. reflected in the fourteenth of January 2011, after weeks of protests ended the authoritarian regime "of Zine El Abidine Ben Ali." As a result, one of the strongest challenges of the stage of political change, the promotion of a range of democratic process mechanisms, clearly embodied in the transitional justice system that sparked huge debate over it, and beginning to talk about its failure to give a project of economic reconciliation which can be considered by many analysts as a key to the democratic process.

## مقدمة:

بدون أدنى شك، أن سنة 2011 كانت شاهدة على حملة من الاحتجاجات الشعبية في العالم العربي، صاحبها دعوات للإصلاح السياسي الديمقراطي، أو ببساطة هي نهاية لتاريخ سياسي كان حافلا بالتسلط، وبداية لتغيير سياسي، غدت فيه الممارسة الديمقراطية الشعار السياسي الجديد، الذي يقوم عمليا على المساءلة الجماعية للمواطنين للبناء المؤسسي في الدولة ( السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية). غير أن تحقيق هذا المستوى من الحكم وثيق الصلة بمجموعة من الترتيبات السياسية في فترة ما بعد عمليات التغيير السياسي، والتي يكون فيها الهدف الرئيسي هو ضمان المعالجة القضائية لمجموعة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الانسان من قبل الأنظمة الدكتاتورية. وهنا يتنزل مفهوم العدالة الانتقالية الذي يغطي اليوم انشاء محاكم ولجان لتقصي الحقائق عن الانتهاكات وفرض التعويضات لصالح الضحايا وتحقيق المصالحة.

وفي هذا السياق، يمكن أن نجادل أن فترة ما بعد الثورات في العالم العربي لم تخلو من طرح نظام للعدالة الانتقالية. وفي تونس كحالة للدراسة، فإن وضع مسار للعدالة الانتقالية كان في وقت مبكر خلال عام 2011 فجات العديد من النصوص الوطنية التشريعية ذات البعد العلائقي بمبادئ العدالة الانتقالية، ونسجل هنا على وجه التحديد مثلا المراسيم المتعلقة بأحداث اللجنة الوطنية لاستقصاء الحقائق في التجاوزات المسجلة خلال فترة الانتقال السياسي، ومصادرة الممتلكات المنقولة والعقارية، ووزارة حقوق الانسان والعدالة الانتقالية<sup>(1)</sup>. غير أن هذا التحول الحاسم في وتونس سرعان ما كشفت بها الأحداث، في وقت لاحق خلال العام 2015، عن تحديات واضحة وشكوك جديدة، أصبحت من المرجح أن تؤثر على نجاح عملية التغيير السياسي والتحول الحقيقي نحو النظام الديمقراطي، ومن بين هذه التحديات "قانون المصالحة الاقتصادية"، الذي ينطوي على العفو العام على رجال أعمال تونسيين تورطوا في قضايا فساد في ظل النظام القمعي، حيث صاحبته دعوات رفض واسعة تمثلت في حملات شعبية وحزبية واسعة كانت أبرزها تلك التي عرفتها قنوات التواصل الاجتماعي. وبذلك فالسؤال الرئيس هو ليس في معرفة إن كانت التغيير السياسي في تونس، قد قاد إلى النموذج الديمقراطي ضمن عملية إعادة بناء سريعة. ولكن السؤال هو: هل المصالحة الاقتصادية سترهن دور العدالة الانتقالية كآلية مساعدة لإعادة البناء والاستدامة الديمقراطية، بعد عملية التغيير السياسي؟

إن الإجابة عن هذا السؤال ستوفر لنا، على الأقل، رسم خارطة طريق لاستدامة العمل الديمقراطي في هذا البلد. خاصة وأن عملية التغيير السياسي لا تزال في مراحلها الأولى ولكن، مما لا شك فيه، أن الثورة الناجحة في عام 2011 في تونس، وزيادة كونها إنجازا للإنسان العربي، فقد قادت إلى

إجراء انتخابات ديمقراطية ووضع دستور وإرساء منظومة للعدالة الانتقالية، والتي غالبا ما تكون من بين الأمور الأكثر خطورة في المراحل الأولى لعمليات الانتقال.

### التغيير السياسي: مفهوم عملي.

لقد وفر التقدم المثير الذي عرفته الديمقراطية في السنوات الماضية، أدبيات واسعة تستكشف أبعاد كثيرة للديمقراطية والتحول الديمقراطي وعملية تغيير الأنظمة السياسية، وقد كشفت عن تنوع هائل من الخبرات الديمقراطية، ونظرا لهذا التنوع كافحت هذه الأدبيات من أجل الوصول إلى تعميمات يمكن أن نستند عليها، غير أن الكثير من الخبرات، وحتى في البلدان الواقعة ضمن منطقة واحدة والتي تتقاسم ظروف مماثلة، أظهرت تباين في العمليات الانتقالية<sup>(2)</sup>.

وإذا كان التحليل العلمي يقتضي الدقة العلمية، فإنه لا يمكن أن ننظر في كل هذه الأدبيات الواسعة، وإنما يجب علينا اختيار تلك التي تكون من المحتمل وثيقة الصلة بسياق العالم العربي، والتي تتيح وصف عمليات التغيير السياسي، والتي تشمل الأوضاع الهيكلية والخيارات السياسية وهي<sup>(3)</sup>.

- نمط تغيير النظام، حيث يجب إيلاء اهتمام للكيفية التي تمت بها عملية انتقال السلطة وتأثيرها على عملية إرساء الديمقراطية.
- الخيارات السياسية الحاسمة التي قدمتها الجهات الفاعلة المحلية خلال عملية الانتقال، بما في ذلك اتخاذ القرارات المتعلقة بتبعية الجيش للسيطرة المدنية، الانتخابات، وضع الدستور، "العدالة الانتقالية" بإخضاع أعضاء النظام السابق للمساءلة عن الانتهاكات).
- الدولة والتماسك الاجتماعي، ويتضمن ذلك الانقسامات الاجتماعية وحركات التمرد، والحدود غير المستقرة.
- خيارات السياسة الخارجية والمساعدة، بما في ذلك الجهود التي تبذلها الجهات الفاعلة الخارجية لتعزيز الديمقراطية.

يبدو أن كل هذه العوامل تشكل منطلقا رئيسيا لتحليل التحولات التي عرفها العالم العربي، وتحليل ما تمخض عن هذه التحولات. هذا العالم الذي ظل ينظر إليه أنه يقع في منطقة رمادية من الممارسة الديمقراطية، وبشكل حالة من حالات الشذوذ لدى علماء الديمقراطية. حيث ظل دور الانتخابات منحصرا في إثارة صورة للإعجاب وظلت البرلمانات مقيدة جدا في بيئة شبه استبدادية، فقدت معها حركات المعارضة الأمل في تغيير هذه البيئات من خلال صناديق الاقتراع، وغدت لا تدخل أي انتخابات من أجل الفوز بالأغلبية، وهذا يقودنا حقا إلى الميزة الشاذة للانتخابات في العالم العربي؛ حيث أولئك الذين يستثمرون معظم طاقتهم السياسية في الانتخابات، عادة هم الأكثر ضعفا، وهذا تناقض

صارح مع العديد من الديمقراطيات الراسخة في أوروبا والأمريكيتين في السنوات الأخيرة<sup>(4)</sup>. وبذلك فقد تشكلت مواقف مختلفة في هذا الاتجاه أهمها، أن العالم العربي يفتقر للشروط الأساسية للديمقراطية مثل الحكومة المشاركة والحقوق الفردية، وتمثلت تفسيرات أخرى، والتي تعد الأكثر انتشاراً، في أن إيرادات النفط تؤول للدولة، مما مكّنها من تعزيز السلطوية، من خلال توزيع قائم على المحسوبية والزبونية، وشراء المعارضين المحتملين وبناء جهاز قسري. وراحت مجموعة أخرى من النظريات تركز على جهود فواعل أجنبية وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية من أجل الحفاظ على الاستقرار الإقليمي وحماية إسرائيل، وراحت مواقف أخرى تعترف بقوة بعض النظم العربية التي اكتسبت المهارة الكافية في درء خطر الضغوط من أجل التغيير السياسي، كإذكاء المخاوف من القوى الإسلامية في الوصول إلى السلطة<sup>(5)</sup>.

غير أنه، يبدو أن هذه التفسيرات قد أخفقت، في أن استراتيجيات النظم الشبه استبدادية في منع التغيير السياسي، لم تصمد طويلاً، فانهارت شبكات المحسوبية، وقوى الأمن الداخلي، وكشف العالم العربي عن حالة قوية من المرونة، بعد حالات التكلس السياسي التي سادت، وكسر الربيع العربي جميع المقولات السابقة في العديد من الدول.

ويتجلى هذا في النزعة القوية التي خلقها الربيع العربي لدى علماء الديمقراطية، لوضعه داخل السياقات الديمقراطية التي عرفتها معظم الخبرات ضمن نطاق واسع من العالم، فطور علماء بارزين ثلاث اتجاهات فكرية حول الربيع العربي الذي برز في تونس وامتد إلى مصر وليبيا والبحرين واليمن وسوريا، فتركز الاتجاه الأول على أن الربيع العربي يشكل حركة شعبية "أصيلة" أقرب إلى حركة الحقوق المدنية في الولايات المتحدة الأمريكية، وحركة مكافحة التمييز العنصري في جنوب أفريقيا، وسقوط جدار برلين والشيوعية في أوروبا الشرقية والقوقاز، ومجزرة "ساحة تيانانمن" (Tiananmen Square) رداً على احتجاج الطلاب في جمهورية الصين الشعبية في عام 1989، و"الحركة الخضراء" في إيران بعد الانتخابات الرئاسية عام 2009. ويجادل الاتجاه الثاني أن التغيير كان موجهاً فرضته الدول الكبرى، وخصوصاً الولايات المتحدة الأمريكية من خلال البيت الأبيض ووزارة الخارجية ووزارة الدفاع والوكالة الأميركية للتنمية الدولية، والمعهد الجمهوري الدولي، والصندوق الوطني للديمقراطية. ويكشف هذا الاتجاه عن وجود مسارين اثنين؛ الأول، وهو الذي يحظى بشعبية واسعة بين نقاد الربيع العربي حول دور الولايات المتحدة الأمريكية، والذي يرجح وجود تحالف غير متعمد بين الولايات المتحدة الأمريكية والإخوان المسلمين، حيث ساعد على الإطاحة بالأنظمة العلمانية المعتدلة نسبياً مع احتمال نتائج كارثية. والثاني، والذي يحظى بشعبية كبيرة بين أنصار الرئيس "أوباما" ووزيرة الخارجية "كلينتون"، ويمثل سياسة الولايات المتحدة التي تعمل بنشاط على تعزيز الديمقراطية والحرية ضد الاستبداد

والتعذيب، وغيرها من القوى التي تعيق الازدهار والتقدم في أغلب الدول العربية، وهذا ما أكده تماما الرئيس أوباما عندما جاء إلى السلطة متعهدا بتعزيز قضية السلام، في خطابه الشهير في القاهرة في يونيو من عام 2009، ووضع حد للسياسات التي تمكن من زرع الكراهية بدلا من السلام، والصراع بدلا من التعاون، التي يمكن أن تساعد كل الشعوب على تحقيق العدالة والازدهار. ومن أجل رصد هذا الاتجاه، بصورة واضحة، فقد جاءت التصريحات التي أطلقها صانعي السياسات في الولايات المتحدة الأمريكية عقب الاحتجاجات والمظاهرات الشعبية التي اجتاحت العالم العربي مع مطلع عام 2011، لتعمق أكثر هذا التوجه فأسمها الرئيس الأمريكي "بارك أوباما" (Barak Obama) "بالفرصة التاريخية" لمتابعة الويات المتحدة الأمريكية للعام كما ينبغي أن يكون، وعبرت وزيرة الخارجية "هيلاري كلينتون" (Hillary Clinton) عن ثقتها في أن التغييرات ستسمح لواشنطن في المضي قدما في تعزيز "الأمن والاستقرار والسلام والديمقراطية" في الشرق الأوسط<sup>(6)</sup>. أما الاتجاه الفكري الثالث فيتلخص في عبارة "هنا يأتي الكل!": وهنا تلتقي وسائط الترابط الاجتماعي، بروز الإخوان المسلمين، ومختلف القنوات الفضائية العربية مثل الجزيرة، التي مكنت من إحراز الثورات في وقت واحد وفي سياقات متباينة وبوتيرة سريعة<sup>(7)</sup>.

غير أنه وبالتحول للواقع، وإذا ما حاولنا التفصيل في تفسير هذه النزعة نحو التغيير السياسي فإنه يمكن التسليم مع "بشارة خضر"، استاذ العلوم السياسية بجامعة "لوفان" أن أحد أهم الأسباب القوية للربيع العربي يرجع بشكل مفصلي إلى الاقتصاد، حيث يوضح أنه لم ينطوي على إعادة توزيع السلطة، في مراحل التحول نحو الخصخصة التي كانت في معظم الحالات عملية لتحويل "الاقتصاد من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد زبائني عشائري" (Transformer l'économie du plan par l'économie du clan) "والتحول من احتكار للدولة إلى احتكار خاص، وفي ظل هذه الحالة لم يتخذ القطاع الخاص أكثر من القطاع العام كمصدر جديد لفرص العمل، وهو ما يفسر انفجار البطالة في أوساط الشباب خاصة من الخريجين وتعطيل عملهم في الحراك الاجتماعي، وبالتالي تعطيل تطوير طبقة متوسطة متماسكة. أما بالنسبة للبورجوازية المسماة وطنية فقد توجهت أنشطتها نحو أنشطة مدرة للدخل (العقارات والسياحة... الخ) دون الاستثمارات في الأنشطة الانتاجية"، لذلك فلن نستغرب الوصف الذي أطلقه (جيلبر أشكار) (Gilbert Achcar) على الرأسمالية العربية بأنها أقرب إلى رأسمالية المضاربة ذات الحضور القوي في دوائر السلطة، أو أنها رأسمالية المحسوبية (Capitalisme de copinage) أو كما يصفها "برأسمالية التواطؤ" (Capitalisme de compérage)<sup>(8)</sup>. وبذلك تكون هذه الرأسمالية قد أرست لمفارقة دخلت فيها المنتظمات السياسية العربية، فكانت الصورة استقرار الناتج المحلي الإجمالي للفرد الواحد عند مستويات منخفضة على مدى العقود الثلاثة الماضية (1980-2010)، والنتيجة أن كان البلاء الثلاثي من الفقر وعدم المساواة، وانعدام الأمن السمة الغالبة على الوضع الاجتماعي لكثير من البلدان كمصر والعراق وليبيا وسوريا والأردن وتونس نتيجة سيطرة المجموعات العسكرية والأمنية، وبورجوازية الدولة مما أضفى طابعا "مافويا" (mafieux) أدى إلى

توسيع نطاق المحسوبية الرأسمالية التي تعززت بشكل كبير من توسيع السياسات النيوليبرالية في معظم هذه البلدان والتحول نحو تحرير التجارة، مما أدى إلى توطيد هذا النظام الزبوني من خلال منح محسوبي لتراخيص الاستيراد مثلا، وعلى نحو مفارق تظهر الاحصاءات الرسمية للمنظمات السياسية العربية معدلات نمو مشرفة<sup>(9)</sup>. وهكذا كان الشأن بالنسبة لتونس، حيث يتجلى هذا الوضع بشكل واضح، فتونس مرحلة بن علي تكشف اقتصاديا عن الكثير من نقاط القوة فإلى غاية 2010 كانت تونس أول بلد في شمال أفريقيا من حيث التنافسية الاقتصادية وتنوع الاقتصاد من حيث جذب الاستثمار الأجنبي المباشر بنجاح في مجال المنسوجات والصناعات الغذائية ومجال تكنولوجيا المعلومات وهذا لعدة سنوات<sup>(10)</sup>، غير أنه في رأي مدير صندوق النقد الدولي "كريستيان لاغارد" (Christine Lagarde) أنه في الحياة اليومية الكثير من الأفراد قد استبعدوا<sup>(11)</sup>. وبناء عليه فإنه ليس النمو الذي تسبب في الانتفاضات العربية، ولكن النمو غير المتكافئ لطبقات اجتماعية واسعة تركت على الهامش وخاصة الشباب المتعلم<sup>(12)</sup>.

وفي الأخير، وبعد أخذ كل هذه الاتجاهات، لا يمكن المرور على نتائج هذا التغيير. وهنا تجدر الإشارة إلى العمل الذي قدمه "سيث جونز" (Seth Jones) في عام 2013 "بعنوان "سراب الربيع العربي" والذي نراه لا يزال صالحا ويتوافق مع وضع الكثير من البلدان العربية في أعقاب الربيع العربي، وانطلاقا فإن أهم النتائج المحصلة<sup>(13)</sup>:

- دخول معدل النمو الاقتصادي في مرحلة الركود، بالرغم أن الكثير من البلدان العربية بما في ذلك تونس كانت تراهن على اقتصاد قوي أكثر من حكومة ديمقراطية، كما هو الحال اليوم بالنسبة لتونس.
- بقاء منطقة الربيع العربي في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا الأقل حرية في العالم.
- ضعف الأنظمة المحلية المنتجة في أعقاب التغيير في فرض القانون وتوطيد النظام، وكانت النتيجة أن اليمن لاتزال ممزقة، وحكومة مركزية هشّة في ليبيا فشلت في نزع سلاح أمراء الحرب والمليشيات المسيطرة على الثير من المناطق الريفية.
- اتساع الأرهاب كمشكلة كبيرة مع تنظيم القاعدة وفروعها، ثم تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام "داعش" بوصفه أكبر التنظيمات التي تسعى لملء الفراغات في ليبيا والدول الأخرى الغير مستقرة.

العدالة الانتقالية: مفهوم لهيكل التغيير السياسي والنظام الديمقراطي:

كثيرا ما يرتبط مفهوم العدالة الانتقالية، بالمجتمعات التي خرجت من صراع عنيف أو في مرحلة التحول من نظام تسلطي إلى نظام ديمقراطي والتأسيس لسلم مستدام من خلال مجموعة من الآليات تحفظ الذاكرة الجماعية وتتجاوز تركت الماضي المؤلم. وبعد أن صار المفهوم حاضرا على نطاق واسع، فإننا نحتاج، في هذا السياق، إلى سلسلة التطورات التي أعطت مفهوم العدالة الانتقالية مظهره الحالي.

لقد كانت البداية في الأربعينات، حيث كان الجواب الرئيسي، حول الكيفيات التي يتم التعامل بها مع مرتكبي الانتهاكات الخطيرة في حق الانسان، هي استراتيجية "غلق الحساب" (Clore les comptes)، وتأخذ هذه الاستراتيجية مظهر الصمت عن الارث المؤلم، والتي تجسدت في كمبوديا بعد سقوط نظام الخمير الحمر، وفي اسبانيا حيث كانت في قلب الحل الوسط بين نظام فرانكو والنخب التي خلفته، وبعدها ببضعة أعوام تجسدت في قانون عفو رسمي مثل ما هي ما كانت عليه الحال في الشيلي، غير أن هذه الاستراتيجية لم تصمد في مرحلة لاحقة مع منتصف الثمانينات في ظل الانتشار المتزايد لثقافة حقوق الانسان ومناهضة الافلات من العقاب، حيث بدأ التفكير في تقديم استراتيجية جديدة تمثلت في تطوير معايير وممارسات لمقاضاة الجرائم ضد الانسانية والتعامل قضايا الابادة الجماعية وجرائم الحرب، وقد كان هذا تحت تأثير وتعاون الوكالات الدولية مثل الأمم المتحدة ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الانسان، فكانت النتيجة بروز محاكم دولية خاصة بيوغوسلافيا السابقة و"أروشا" في روندا والمحكمة الجنائية الدولية، فتولد مبدا الاختصاص القضائي العالمي في الخارج، أما على المستوى الداخلي فإن استراتيجية "العدالة الجزائرية" في اتفاقيات السلام قد انتشرت في العديد من دول العالم كغواتيمالا وسيراليون وبورندي<sup>(14)</sup>.

ومع ذلك، فإن هذا لم يمنح الصفة المشتركة لهذه المعايير، نتيجة تباين السياقات التي تطبق في المحاكمات، وسرعان ما كشفت الكثير من حالات تغيير الأنظمة عن مجموعة من التعقيدات واجهها قادة المجتمع المدني والقادة السياسيين المحليين، وهكذا برزت الحاجة إلى معايير مكملة للعدالة الجنائية، فكانت جنوب أفريقيا أول من قدمت صورة متقنة عن العدالة الانتقالية من خلال مشروع حقيقي تضمن الجانب غير الرسمي للعدالة الانتقالية، فشكلت لجنة الحقيقة أو العفو مقابل المصالحة تحولا هاما واستراتيجية جديدة تأخذ بها كل المجتمعات في مرحلة ما بعد الصراع<sup>(15)</sup>.

من خلال هذه الصورة المرجعية حول العدالة الانتقالية، فإن ما يمكن أن نستنتجه أنها وعاء من المعايير القانونية للعدالة التقليدية، بالإضافة إلى بعض الممارسات والآليات الغير قضائية أو الشبه قضائية كلجان تقصي الحقائق، وجبر الضرر، بالإضافة إلى مراعاة السياق السياسي والثقافي والاجتماعي لمجتمعات ما بعد الصراع. وهكذا لم يعد ممكنا التعامل مع الانتهاكات والتجاوزات والماضي المؤلم وفقا لاستراتيجية "غلق الحساب" وإنما وفقا لاستراتيجية "كشف الحساب".

### طبيعة مفهوم العدالة الانتقالية: سياقات وتحديات.

لقد لاحظنا كيف أن انبعاث العدالة الانتقالية يرجع إلى تعاون الوكالات الدولية وتشكل الأمم المتحدة من بين أكثرها أهمية، وبالعودة إلى تحديدها للعدالة الانتقالية فإنها " كامل نطاق العمليات والآليات المرتبطة بالمحاولات التي يبذلها المجتمع لتفهم تركة تجاوزات الماضي الواسعة النطاق، بغية كفالة المساءلة وإقامة العدالة وتحقيق المصالحة"<sup>(16)</sup>.

وفي ذات السياق يشير المركز الدولي للعدالة الانتقالية إلى الجوانب المختلفة للعدالة الانتقالية بوصفها " مجموعة التدابير القضائية وغير القضائية التي قامت بتطبيقها دول مختلفة من أجل معالجة ما ورتته من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. وتتضمن هذه التدابير الملاحقات القضائية، ولجان الحقيقة، وبرامج جبر الضرر وأشكال متنوعة من إصلاح المؤسسات"، ويستتبع المركز هذا الوصف بان العدالة الانتقالية وثيقة الصلة بالفترات الانتقالية سواء من النزاع بين طرفين أو أطراف متعددة أو فترات الانتقال الناتجة عن قمع الدولة، من خلال تحقيق المحاسبة وتعويض الضحايا، والنتيجة هي تعزيز سيادة القانون والثقافة المدنية والديمقراطية"<sup>(17)</sup>.

وعليه يمكن أخيرا، ولو بصورة شبه حصرية، الإبانة على المبادئ الأساسية للعدالة الانتقالية ويمكن تصنيفها إلى مبادئ مرتبطة بالجانب القضائي، ومبادئ بالجانب المؤسسي وأخرى مرتبطة بالجانب الأخلاقي تعمل بشكل مترابط ومتصل.

أولا، يفترض في دول ما بعد الصراع، سواء بعد الخروج من حالة حرب أو الانتقال من نظام تسلطي إلى نظام ديمقراطي، أن تبدأ بالاشتغال على أولى المشاكل التي قد تهدد المجتمع السياسي الناشئ وهي ضرورة تحقيق العدالة من خلال الملاحقات القضائية عن الجرائم والانتهاكات وفرض سيادة القانون. غير أن أحد أقوى التساؤلات الجديرة بال طرح في هذا السياق هو: ما هي العوامل التي تغذي وضع سياق موضوعي لتنفيذ عملية المقاضاة لاسيما على المستوى المحلي؟ بكلمة أخرى ماهي أهم التحديات التي تواجه وضع آليات قانونية للمقاضاة في نطاق محلي بشكل مقبول؟

من بين العوامل المهمة هنا، التي تشدد عليها المنظمات الدولية كمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الانسان، وصانعي السياسات على المستوى المحلي، هو الالتزام السياسي بالمحاسبة الجنائية خاصة على المستوى المحلي، دون تسييس السعي في إقرار العدالة. مثل الاتفاق الرئاسي الذي أصدره الرئيس المكسيكي " فنسنتي فوكس" (Vicente Fox) في عام 2001 بإنشاء مكتب مدعي خاص للتحقيق في جرائم الماضي، ومع هذا فإن هذه المبادرة القوية للرئيس المكسيكي سرعان ما ضعف معدل قوتها واقعيا حيث أصبح من المرجح أن العديد من الجناة لن تتم إدانتهم بسبب التقادم على الجرائم

المعنية، فأدت هذه الملاحظة ببعض عناصر المجتمع المدني إلى التشكيك في طبيعة الالتزام السياسي لإنهاء الإفلات من العقاب واما إذا كان الاستثمار في مكتب ادعاء خاص حقيقي، وربما ما زاد من درجات التشكيك هو ما تصل بإمكانية إدانة الرئيس السابق " اتشيفيريا" (Echeverria) بتهمة ارتكاب مذبحه "كوربوس كريستي" (Corpus Christi) في حق الطلبة عام 1971<sup>(18)</sup>. ونتيجة لهذا فإن النمط الذي من شأنه أن يؤدي إلى أفضل مقاضاة عن الانتهاكات هو ما يسميه " بابلو دي غريف" ( Pablo de Greiff). بتحقيق الاقناع حول محاكمة السلوك المجرم لدى المدعى عليهم والجمهور والضحايا على حد سواء، وهذا ما يستعصى فهمه إلا داخل الديمقراطية التداولية التي ترى أن شرعية القانون لا تتركز فقط فيما إذا كان القانون قد تجسد بشكل دقيق، ولكن لا بد من القبول العقلاني من قبل جميع المتأثرين به، حيث أن هذا القبول العقلاني لا يمكن تحقيقه إلا في ظروف التداول الحر المفتوح<sup>(19)</sup>، ومن بين الأمثلة التي تثبت لنا جدوى هذا الاتجاه، المحاكمات التي تمت في الثمانينات في الأرجنتين حيث تقدم صورة لعملية دمج القوات المسلحة، والتي كانت مسؤولة عن ارتكاب فظائع خطيرة، في الاطار الديمقراطي خضعت من خلالها لسيادة القانون (من خلال قوانين الوقف الكامل والطاعة المطلوبة وقوانين العفو اللاحقة) ومن ثمة الاندماج في المجتمع، ومنذ ذلك لم يسجل لها أية تجاوزات حتى في الاضطرابات اللاحقة الناجمة عن المشاكل الاقتصادية والاجتماعية<sup>(20)</sup>.

وعلى مستوى آخر، فإن من أهم المبادئ الأساسية للعدالة الانتقالية التي تتوافق نظريا وواقعيا حسب تصنيف المركز الدولي للعدالة الانتقالية نجد لجان تقصي الحقائق، أو بمعنى آخر الحق في معرفة الحقيقة عبر الاجراءات القضائية وغير القضائية حول حالات الاستغلال والانتهاكات، حيث ينصب الاهتمام حول معرفة " الحد الأقصى الممكن من الحقيقة"، وحسب المركز فإن المجالات الرئيسية التي تثيرها لجان البحث عن الحقيقة والتي، تحتل مركزا هاما على المستوى الدولي والمحلي في مجتمعات ما بعد الصراع، ترتبط بإثبات<sup>(21)</sup>.

- هوية المرتكبين.
- الأسباب وراء حالات الاستغلال.
- وقائع الانتهاكات وظروفها.
- المصير النهائي للضحايا ومكان وجودهم في حالات الاختفاء القسري.

ولاشك أن الاعتراف من طرف المنتهكين، يشكل السمة الظاهرة لسباق الحقيقة، على الرغم من أن المركز لم يتطرق له مباشرة، وقد كان الاعتراف إحدى الممارسات المحلية لتسوية النزاعات في الكثر من البلدان، بحيث يستهدف على وجه التحديد وضع رؤية مشتركة للتاريخ الجماعي العنيف كما يقدمه " جيمس لتيغو" (Latigo James) في وصفه لأنظمة العدالة التقليدية في شمال أوغندا وانتقاده لنهج السلام عن طريق العفو<sup>(22)</sup>.

وإذا كانت العديد من المنظمات الدولية والسياقات المحلية تشدد على الضرورة الملحة لتشكيل لجان تقصي الحقائق، حتى يتسنى لمجتمعات ما بعد الصراع للوصول إلى تحقيق المصالحة، فإن الواقع يكشف عن صورة تكشف، عن عدم كفاءتها في تحقيق هذا البعد. ويمكن نلمس هذا بوضوح في التحليل الذي عرضه "مارك فريمان" (Mark Freeman) مدير مكتب بروكسل للعدالة الانتقالية و"دوروتي ماروتين" (Dorothee Marotine) المكلفة بالبرامج في ذات المكتب، حيث يكشفان أن أحد أقوى أشكال لجان تقصي الحقائق بوصفها نموذجا لتحقيق المصالحة، وضمن ثلاثين لجنة وجدت عبر العالم منذ عام 1983، تبقى لجنة تقصي الحقائق في جنوب افريقيا فقد كانت اللجنة الوحيدة التي وجدت وعملت على الحقيقة من أجل العفو، وبخلافها فإن أكثر من نصف لجان تقصي الحقائق التي أنشئت لم تظهر المصالحة لا في عناوينها ولا خلال عهدها، وضمن هذا التي وقعت في صعوبة تحقيق هذا الهدف نجد على سبيل المثال، اللجان التي أنشئت بشأن عدد المفقودين في الأرجنتين وأوغندا وسيرلانكا، ولجان الحقيقة والعدالة في هايتي والإكوادور ولجنة التحقيق من أجل تقييم التاريخ والآثار المترتبة عن ديكتاتورية الحزب الاشتراكي الموحد في ألماني<sup>(23)</sup>.

ونظرا، لتباين السياقات المحلية لمجتمعات ما بعد الصراع، فإن لجان تقصي الحقائق سوف لن تكون مناسبة في الكثير منها، أو أنها سوف تجد الكثير من الصعوبات في التكيف، ومع ذلك فإنها تبقى تحتفظ بالقدرة في تحقيق العديد من الفوائد في المجتمعات التي تمر بمراحل انتقالية، وفي ظل تحقيق الظروف والمعايير المثلى كالاستقلالية وشموليتها لكل نطاق الدولة، فإنها يمكن أن تساعد إثبات الحقيقة حول طبيعة ومدى انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت في الماضي وتعزيز المساءلة لمرتكبي الجرائم من خلال جمع الأدلة وحفظها، وإحالتها إلى الجهات القضائية المختصة للتحقيق مع التوصية ببرامج تعويضات لصالح الضحايا<sup>(24)</sup>.

وأيا كانت طبيعة الاستراتيجيات المتبعة في تحقيق العدالة الانتقالية، فإن الغاية هي الوصول في الأخير إلى مخرجات هذه العمليات وهي معالجة الآثار المتكيدة نتيجة الانتهاكات، وتتمثل هذه المعالجة في المبادرات الرمزية والمادية التي تستهدف اصلاح الضرر الذي تعرض له الضحايا بالدرجة الأولى، ذلك هو "جبر الضرر" كاستراتيجية لإعادة بناء مجتمعات المرحلة الانتقالية وتحقيق الإصلاح دون تهديد للاستقرار السياسي.

ويمكن ارجاع انبعاث جبر الضرر بصورة قوية إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 2005، بتأكيدا على الالتزام بشأن المبادئ الأساسية والمبادئ التوجيهية للحق في الانتصاف والجبر لضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي،

والحصول على تعويض مناسب وفعال وفوري للضرر، حتى وإن كانت الدولة في بعض الأحيان ليست مسؤولة عن الأفعال التي ترتكب من قبل جماعات أو ناشطين<sup>(25)</sup>.

ومن أجل تحليل هذا بوضوح، من المهم عرض أشكال اشكال التعويضات التي تعتمد عليها برامج جبر الضرر، وتتلخص بشكل عام في إجراءات رمزية وأخرى مادية، ويمكن تلخيص التدابير الرمزية بشكل عام في اصدار الاعتذارات، والكشف عن مواضع تضم رفات الضحايا ودفنها في مقابر لائقة، ودمج الضحايا في المجتمع، وتسمية الشوارع تخليدا لبعض الضحايا، أما التدابير المادية فتترجم في دفع تعويضات ومعاشات وتشديد مراكز للتأهيل النفسي والبدني، وتعتبر هذه التدابير أكثر أهمية، في بعض الأحيان، ويظهر هذا بصورة أكثر وضوحا في تدابير التعويض الرمزي لقبائل " المايا" في غواتيمالا، حيث طرح أحد أعضاء لجنة التعويض وهو ينتمي إلى شعب المايا سؤالا ينم عن عدم الرضا " هل هذا هو كل ما تقدمه لنا الحكومة؟ إننا نريد شيئا ذا قيمة مادية"<sup>(26)</sup>.

واستكمالا لهذا الشرح، ولتقديم رؤية متكاملة حول جبر الضرر، فإن الدروس الدولية في مجال الجهود لا نصاب الضحايا في جميع أنحاء العالم توضح<sup>(27)</sup>:

أولاً: ان تجسيد المبدأ بالكامل غير ممكن، خاصة عندما يتعلق الأمر بمئات أو آلاف الانتهاكات الخطيرة، وحالات الاختفاء القسري.

ثانياً: يجب أن تكون برامج جبر الضرر مصممة وباعتراف الدولة اتجاه الضحايا بالسعي لتحسين نوعية حياتهم في المستقبل.

ثالثاً: يجب أن تكون البرامج مصممة بصفة استشارية لضمان شرعيتها.

رابعاً: يجب أن تكون البرامج مصممة وفقا لتصورات مجتمعية متكاملة، حتى تكون عادلة وشرعية.

خامساً: من الأفضل استكمال برامج تعويضات الضحايا لمناهج العدالة الانتقالية الأخرى كالمحاكمات الجنائية، ولجان تقصي الحقائق، حتى يتم تجنب الفهم الخاطئ؛ بأن تقديم التعويضات هي محاولة من قبل الدولة لشراء صمت الضحايا.

وأخيراً، تؤكد استراتيجيات العدالة الانتقالية، على ضرورة إعادة بناء الجانب المؤسساتي، باعتباره البناء الضامن لعدم تكرار الانتهاكات، ويرتبط هذا بإنشاء مؤسسات من خلال إدخال تعديلات قانونية واصلاحات دستورية جديدة لحماية حقوق الانسان والتدريب عليها<sup>(28)</sup>.

وهكذا ومن خلال هذا التأصيل، يتضح أن المنحى الذي رسمناه في البداية، والذي يربط التغيير السياسي نحو الديمقراطية وتوطيدها من خلال مقاربة العدالة الانتقالية يصبح أكثر قابلية

للاختبار في المجتمع التونسي ومن ثمة رصد الدلائل التي تشير أن الديمقراطية سوف تستمر، أو أن مسيرة التغيير السياسي في تونس لم تكن سوى محاولة خجولة في الانتقال إلى الديمقراطية.

### تونس: من التغيير إلى الإصلاح.

لقد تأكدت بادرة التغيير السياسي في تونس في الرابع عشر يناير من عام 2011، بعد فرار الرئيس "زين العابدين بن علي" إلى المملكة العربية السعودية، بعد أسابيع من الاحتجاجات، مع تزايد مستمر لزخم المشاعر المناهضة للحكومة والمؤيدة للإصلاح، ووقد قوبل هذا الرحيل بمزيد من النشوة الواسعة النطاق داخل تونس. بالرغم من عدم الاستقرار السياسي، والأزمات الاقتصادية، وانعدام الأمن واستمرار التحديات. وفي 27 فبراير، ووسط تجدد المظاهرات المناهضة للحكومة، استقال رئيس الوزراء المؤقت "محمد الغنوشي" وحل محله "البايجي قائد السبسي"، وهو السياسي المخضرم الذي خرج من إدارة الراحل "لحبيب بورقيبة"، وأعلنت الحكومة المؤقتة الجديدة "خارطة طريق"<sup>(29)</sup> لمرحلة انتقالية ترتب عنها انتخابات الجمعية "الوطنية التأسيسية" يوم 23 أكتوبر 2011، التي عملت وضع دستور جديد.

ونتيجة لذلك، كانت أحد أقوى رهانات مرحلة التغيير السياسي، هو انتخاب مجلس وطني تأسيسي لإدارة المرحلة الانتقالية ووضع دستور جديد، غير أن ما يكمن رؤيته بوضوح هو احتدام النقاش حول النصوص القانونية المنظمة لذلك، وكانت نتيجة هذه النقاشات والتناقضات أن تأخرت الرزنامة الأولية الطموحة التي تم إعدادها لتنظيم انتخابات يوم 24 جويلية 2011، وتمحور الجدل الرئيسي في هذا السياق حول عدم الوصول إلى اتفاق حول إقصاء المتورطين مع النظام السابق بصفة رسمية، ولكن هذه القضية زادت من درجات التوتر بين الحكومة والهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة والإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي عطلت اعتماد المرسوم رقم: 2011-35 المتصل بالنظام الانتخابي المتمركز على نظام اقتراع على قوائم مغلقة على أساس التمثيل النسبي. وترتب عن ذلك أن الانتخابات التي لم تعد قابلة للإنجاز وتم تأجيلها إلى يوم 23 من أكتوبر. ومن بين أقوى العناصر الجديدة التي طرحها هذا المرسوم، والتي يمكن تكون مفيدة ضمن هذا التحليل هي المرتبطة بعدم الحق في الترشح لكل من تحمل مسؤولية في صلب الحكومة في عهد الرئيس السابق باستثناء من لم ينتم من أعضائها إلى "التجمع الدستوري الديمقراطي"، وكل من تحمل مسؤولية في هياكل هذا الحزب، وكل من ساند الرئيس السابق للترشح لهيئة رئاسية جديدة سنة 2014<sup>(30)</sup>. وتحدد المسؤوليات المعنية بأمر باقتراح من الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة والإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي<sup>(31)</sup>، وقد تم ضبط هذه المسؤوليات على نحو مركز، وقد استهدفت المسؤوليات داخل الاطار السياسي المركزي للحزب، وشملت على الأخص<sup>(32)</sup>:

- الأمناء القارون والأمناء المساعدون ومدير الديوان.
- مدير مركز الدراسات والتكوين.
- رؤساء الدوائر.
- الانتماء إلى المكتب الوطني لطلبة التجمع الدستوري الديمقراطي.
- عضوية التنسيق.
- عضوية الجامعات الترابية والمهنية.
- رئاسة الشعب الترابية والمهنية.

ولعل أبرز المبادرات الجديرة بالثناء، ضمن هذا الاصلاح، والتي ترتبط بالعدالة الانتقالية، هي مبادرة الحكومة الجديدة إلى انشاء اللجنة الوطنية للتحقيق في الانتهاكات والتجاوزات التي ارتكبتها الرئيس "زين العابدين بن علي" وقد شمل عمل اللجنة الوقوف على انتهاكات حقوق الانسان للفترة التي بدأت فيها الاحتجاجات في "سيدي بوزيد" في 23 ديسمبر إلى غاية 23 أكتوبر 2011، بالإضافة إلى قضايا فساد النظام السابق فيما بين 07 نوفمبر 1987 و 14 جانفي 2011<sup>(33)</sup>. وهكذا وفي وقت وجيز عززت هذه الهيئة لبداية العدالة الانتقالية بالنظر لما أفرزته من نتائج في تقدير حجم الانتهاكات والأضرار مع تحديد المسؤوليات، حيث أشار التقرير النهائي للجنة إلى 367 حالة وفاة 338 من المسجونين، و 2147 من الجرحى 1900 حالة تلف للممتلكات، فضلا عن الصيغ العديدة لتعويض الضحايا ومكافحة الافلات من العقاب وانشاء لجنة لتغطية حقيقة أحداث الماضي بشكل أوسع<sup>(34)</sup>. ومن ثمة كان على المجلس التأسيسي أن يزيد من حجم الآليات التي تعزز العدالة الانتقالية، فكانت سنة 2013 شاهدة على اصدار قانون طموح يغطي نطاقا واسعا من القضايا المرتبطة بالعدالة الانتقالية، مفاده " أن العدالة الانتقالية مسار متكامل من الآليات والوسائل المعتمدة لفهم ومعالجة ماضي انتهاكات حقوق الانسان بكشف حقيقتها ومساءلة ومحاسبة المسؤولين عنها وجبر ضرر الضحايا ورد الاعتبار لهم بما يحقق المصالحة الوطنية ويحفظ الذاكرة الجماعية ويوثقها ويرسي ضمانات عدم تكرار الانتهاكات والانتقال من حالة الاستبداد إلى نظام ديمقراطي..."<sup>(35)</sup>. ولعل ما يستحق الاشارة إليه ضمن هذا القانون، هو هيئة "الحقيقة والكرامة" من أجل الكشف عن الانتهاكات التي ارتكبت باسم النظام منذ شهر جويلية 1955 إلى غاية صدور هذا القانون. غير أن هذه المبادرة تعد غير كاملة ولعل السبب الرئيسي يبقى منحصرًا في إغفال درجات الدقة التي يمكن أن يكون عليها هذا التفصيل.

الدولة الجديدة في تونس: حدود الإصلاح و جدلية العدالة الانتقالية والمصالحة الاقتصادية.

تشير مختلف التفسيرات المتعلقة بعمليات الانتقال إلى النظام الديمقراطي، أن نجاح مختلف عمليات التحول تستديم أكثر إذا هيمن عليها مجموعة من المعتدلين، أي بين من يشكلون النخب التي كانت في الحكم وقوى المعارضة. وإذا كان هذا التفسير صحيحا، فإنه يمكن الزعم من هذا المنطلق بأن تونس شهدت وضعاً مخالفا ولو بصورة تقريبية، حيث تبرز مجموعة من الاختلالات التي تؤثر على بعض العمليات الحاسمة في مسار العدالة الانتقالية من جهة، وبنفس الوقت على استدامة الديمقراطية من جهة أخرى، ويترجم هذا أولا في المرسوم 35-2011 الذي قضى بعدم أهلية الترشح لمسؤولي النظام السابق، ورغم أن هذه المسألة شكلت نقاشا حادا انتهى بالإقصاء المؤقت لإطارات حزب التجمع الدستوري الديمقراطي، غير أن ما يثير التساؤل حول هذا المرسوم هو أنه ظل غارقا في الغموض حول المدة التي يجب إقرارها لهذا الإقصاء وهي إشارة سيئة لاستدامة العمل الديمقراطي.

أما في الوضع الراهن فإن ثاني المسائل التي أصبحت تثير جدلا عميقا حول جدوى العدالة الانتقالية في تونس الجديدة، هو مشروع قانون "المصالحة الاقتصادية" الذي يقدمه الحزب المنتخب "نداء تونس"، بعد إجراء أول انتخابات برلمانية في عام 2014 كبديل لتفعيل مناخ الاستثمار ورفع معدل النمو الاقتصادي. ويتطلب هذا حسب الرئيس "الباجي قايد السبسي" "غلق ملفات الماضي المتعلقة بالفساد المالي والاعتداء على المال العام، وإسقاط التبعات والمحاكمات في حق الموظفين العموميين وأشباههم من أجل أفعال تتعلق بالفساد والاعتداء على المال العام، من خلال تقديم مطلب صلح إلى لجنة المصالحة تحدث برئاسة الحكومة"<sup>(36)</sup>. ومن هنا فإن أبرز القراءات التي يمكن تقديمها على الأقل حول هذا القانون، هي الانقسام المثير للقلق بين السلطة والمجتمع. فظهرت أولى بوادر مواجهة هذا القانون المثير للجدل في صفوف المعارضة، المشكلة من ائتلاف من الأحزاب الصغيرة كالجبهة الشعبية واليسار المتطرف، والتيار الديمقراطي "لمحمد عبو" والمؤتمر من أجل الجمهورية للرئيس السابق "منصف المرزوقي"، ووسائل الاعلام والشبكات الاجتماعية والمجتمع المدني. وتم إعلان أول مظهر من مظاهر الغضب في 12 من سبتمبر 2015، غير الجانب الحاسم في هذه المواجهة هو عدم استجابة وزارة الداخلية للتجمع تحت غطاء حالة الطوارئ وخطر حدوث هجمات، وهي اللحظة التي كان يتوقع معها حدوث الأسوأ لأن الدستور يكفل حق التظاهر، وقد قاد هذا التصرف إلى تصاعد الانفعال حتى في صفوف الائتلاف الحكومي، حيث تم في الأخير السماح بتمرير طلب التظاهر، الذي استجاب له مد بشري لا يربوعن 2000 شخص تركزت معظم شعاراته في التعابير التالية: "مكافحة الفساد"، "لا تصالح مع ناهبي المال العام". ومع ذلك، فإن مشروع القانون أخذ مجراه القانوني إلى طاولة مجلس نواب الشعب لمناقشته وتعديله<sup>(37)</sup>.

ومن ثمة فإن الفكرة الأساسية هنا، هي: من سيضع حدا لهذا المشروع؟ سيكون من الصعب رصد تفسير شامل لهذا التساؤل، غير أن هذا يدفعنا إلى تبني قائم على أربع تصورات قد يغدو احداها النتيجة النهائية لهذا المشروع. فأما الأول، والذي يبدو ضعيفا، فيتعلق بالمعارضة، والتي تبدو ضعيفة وغير قادرة على مواجهة التشكيلات الأربع المشكلة للأغلبية الحكومية وهي: حزب الرئيس "نداء تونس"، وحزب النهضة الاسلامي، والاتحاد الوطني الحر، التي تعكس 179 مقعد من أصل 217<sup>(38)</sup>. غير أنه ضمن هذا التصور فإن ما قد يخدم سؤالنا من وجهة النظر هذه، أن حركة النهضة لم تكشف عن موقف شبه ثابت اتجاه القانون. أما التصور الثاني، ويبدو ممكنا ومن شأنه ان يقوض هذا القانون ويتعلق الأمر بغالبية التونسيين المناهضين لمبدأ المصالحة. ولتعزيز هذا التصور نأخذ أحدث المؤشرات السياسية للمعهد التونسي لاستطلاعات الرأي (EMRHOD) الذي كشف على أن 49% من التونسيين هم ضد قانون المصالحة الاقتصادية، ولعل الشيء المثير للاهتمام هو أن 59% منهم تمثل الفئة الجامعية ولعلها الفئة الأكثر تأثرا من حيث صدها على مواقع التواصل الاجتماعي، حيث أن هناك اعتقاد واسع أن احتجاجات عام 2011 يعزى إلى عمليات التعبئة التي تمت عبر فضاءات التواصل الاجتماعي. ولهذا السبب قد يصبح التصور الثالث ممكنا وهو تراجع السلطة بقدر كبير عن مضمون مشروع قانون المصالحة وتكييفه وتعديله مع النهج الشامل للعدالة الانتقالية؛ كتحديد المسؤوليات وفرض عقوبات، والتي يمكن أن تصر على وجه التحديد على تقديم تعويضات ( تحدها العدالة بالتنسيق مع لجنة الحقيقة والكرامة، بوصفها الهيئة الرسمية للعدالة الانتقالية) فضلا عن المجتمع المدني، لخزينة الدولة لجبر ضرر الرأي العام ككل، كما كان الحال مع ممتلكات الرئيس السابق " زين العابدين بن علي" وزوجته التي صودرت ابتداء من فبراير ومارس 2011 والتي بيعت في معظمها منذ ذلك الحين<sup>(39)</sup>. وفي الأخير فإن التصور الرابع حول السؤال الجوهرى المطروح فإن الدعم الخارجى يمكن أن يكون أيضا حاسما ومؤثرا إلى جانب المعارضة والرأي العام على الأغلبية الحكومية، وفي هذا السياق تمسكت " منظمة الشفافية الدولية" مثلا، بأن القانون يدفع إلى الفساد بقدر ما يشجع على دفع النمو الاقتصادي.

وفي غمرة هذا التجاذب بين العدالة الانتقالية والمصالحة الاقتصادية، فإن المقارنة هي التي تتيح لنا في نهاية المطاف الوقوف على شرعية المسارين بالنسبة لمنطق المراحل الانتقالية المتمثل في تعزيز السلام والديمقراطية كما أرسته مختلف المنظمات والقوانين الدولية وأظهرته مختلف التجارب الدولية (انظر الجدول التالي).

- جهازين متنافسين ولكن متماثلين.

مشروع قانون المصالحة الاقتصادية	هيئة الحقيقة والكرامة	
- لجنة المصالحة (المكونة من 06 أعضاء: أربعة معنيين من قبل السلطة التنفيذية، و02 من قبل هيئة الحقيقة والكرامة).	- لجنة التحكيم والمصالحة	من يقرر؟
- المسعى الطوعي للمنسوب لهم الانتهاك.	- بطلب من المنسوب له الانتهاك أو الضحية أو الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد	من يباشر الاجراءات؟
- لجنة المصالحة تقدر مبلغ التعويض، بالإضافة إلى غرامة بـ 05٪ في السنة ابتداء من تاريخ الاختلاس، دون إقرار عقوبة بالسجن	- لجنة التحكيم تحدد طبيعتها، قيمة التعويضات، دون إقرار عقوبات بالسجن.	ما هو العقاب؟
- إلغاء جميع المتابعات عند إيداع طلب النظر في ملف المنسوب اليهم الفساد.	- إلغاء جميع المتابعات بعد تطبيق قرارات هيئة الحقيقة والكرامة.	ماهي النتائج؟

المصدر:

- Samy Ghorbal et Frida Dahmani, "Tunisie : la réconciliation qui fâche", jeune Afrique n° 2855 octobre 2015, p.43.

من خلال هذا يمكن ملاحظة، أن لجنة المصالحة ستصبح الهيئة الأساسية للنظر في قضايا الفساد، بلعب دور مواز إلى جانب لجنة الحقيقة والكرامة بوصفها الجهاز الفعلي المسؤول عن

إرساء العدالة الانتقالية والمصالحة وإرساء دولة القانون. فضلا عن هيمنة الجهاز التنفيذي عليها بوجود ستة أعضاء معينين من قبل السلطة التنفيذية داخل لجنة المصالحة، ويتيح هذا مناخا مناسباً للتشكيك في شرعية الاجراءات والقرارات المتخذة لدى الضحايا والمجتمع ككل. ولعل الأمر الأكثر خطورة يظهر على مستوى سرعة إلغاء المتابعات وهي حصانة وإغراء قوي لأولئك المنخرطين في قضايا الفساد لتسوية وضعياتهم.

أما الجانب الأكثر خطورة ، والذي يمكن أن يشكل خط صدع في بناء الدولة الديمقراطية، هو أن القانون يطبق فقط على الجرائم التي تمس الدولة، ويشمل فترة حكم النهضة والترويكا<sup>(39)</sup>، وهنا يظهر مظهرا آخر من مظاهر تقويض هيئة الحقيقة والكرامة التي يشمل تحقيقها فترة تعززت فيها مستويات الفساد، فكان منتصف الخمسينات نقطة البداية في إجراء التحقيقات.

ولعل الجانب الحاسم الآخر، الذي تتعاظم معه مشكلة العدالة الانتقالية مع قانون المصالحة هو مجانية الحقيقة والعمل على طمس عدد المستفيدين المحتملين، والذي تآرجح بين العشرات وعدة آلاف<sup>(40)</sup>، وهذا التقدير يبدو أكبر بكثير من الفترة التي شملها القانون والتي تعد وجيزة. وبالإضافة إلى ما تقدم تحقيق ينظر إلى المصالحة الاقتصادية بوصفها مصدرا لجبر الوضع الاقتصادي للبلاد بمجرد انهاء الملاحقات القضائية والإعلان عن قيمة المبالغ الضخمة العائدة (من 227 إلى 454 مليون أورو)، وقد ساعد هذا في تغذية الاصرار على المصالحة التي ستكون الحل لجميع العلل التي تعرفها تونس<sup>(41)</sup>.

#### خاتمة

وفي النهاية فإن النتيجة التي يمكن التوصل إليها هي: إذا كانت تفسيرات عملية التغيير السياسي في تونس، قامت في البداية على افتراضات قوية لقيام نظام ديمقراطي، تبدت من خلال عمليات الإصلاحات المؤسسية لإقامة مؤسسات ديمقراطية ( انتخابات، مجلس تأسيسي، دستور، برلمان...إلخ)، إلا أنه لا يزال من السابق لأوانه الإفراط في التفاؤل بأنها وصلت لنظام ديمقراطي أصيل. وإذا كانت تونس أيضا، بوصفها مجال لهذا السياق التحليلي، من بين الدول التي أثبتت قدرا من المرونة لبدء الإصلاحات السياسية، من خلال إدراك بعض متطلبات الانتقال الأولى لعمليات التحول من التسلطية إلى الديمقراطية وأبرزها العدالة الانتقالية، حيث كانت هيئة الحقيقة والكرامة البعد المؤسسي المتميز ضمن شبكة الضمانات المؤسسية لمعالجة الانتهاكات القديمة وتقويض إعادة إحيائها في المستقبل المنظور. غير أن ضرورة الحصول على الموارد الاقتصادية من خلال مشروع قانون المصالحة الاقتصادية، رهنت مهمة الكشف عن الحقيقة والمساءلة، ومن ثمة تطور الديمقراطية كنتاج لمجهود شعبي.

وبالنظر إلى هذا تكشف الديمقراطية الوليدة في تونس على أنها قد أعطت وزنا للعناصر المؤسسية، إلى درجة أن هذه العناصر أثرت على الاهتمام بالجانب الاقتصادي والاجتماعي، فكانت النتيجة هي تنامي التحديات الاقتصادية والاجتماعية، وأصبحت الفرضية القوية القائمة هي عودة جماعات الفساد من خلال مشروع قانون المصالحة.

وهكذا فإن تونس لا تستطيع الإفلات من القدرات الأرفع التي تقدمها المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات للجانب الناعم للديمقراطية: وهي ضرورة القدرة على حل الصراعات سلمياً، والقدرة على التعاون على نحو يتجاوز الخطوط الحزبية السياسية، والقدرة على وضع أجندة شاملة لكافة القطاعات، والقدرة على مشاركة المواطنين. غير أننا من المهم أيضاً أن نعترف عند هذا المستوى بتعقيد عملية الحوار ويكمن هذا أولاً على مستوى النخب في تونس، حيث مازالت تطبعها النزاعات والانشقاقات الداخلية في بعض الأحيان. أما ثانياً فهو تحدي بناء رؤية متكاملة للديمقراطية تؤكد على وزن الأسس الاقتصادية والاجتماعية (معدلات التنمية) في بقاء الديمقراطية. أما ثالثاً فيفترض في تونس الالتزام بحماية الجهود الشعبي في هذا النتاج الديمقراطي، بالعمل على المشاركة السياسية الواسعة للمواطنين كقوة مدنية. وهكذا فمن المحتمل أن تستغرق استدامة الحكم الديمقراطي في تونس المزيد من الوقت.

#### - الهوامش:

- 1- أحمد شوقي بنيوب، منية عمار، أمين الغالي، العدالة الانتقالية في تونس: اسس نظرية : تطبيقات عملية وتصورات مستقبلية، مركز الكواكب للتحويلات الديمقراطية، صص 244، 245.
- 2- Laurel E. Miller, Jeffrey Martini, F. Stephen Larrabee and others , Democratization in the Arab World Prospects and Lessons from Around the Globe, Library of Congress Cataloging-in-Publication Data, RAND Corporation,2012, p.22.
- 3- Idem.
- 4- NATHAN J. BROWN, " why do islamists run for parliament and what do they make of it when they get there? ", American Political Science Association annual meeting, Washington,DC, September 2010. P.05. Available at: [http://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract\\_id=1644228](http://papers.ssrn.com/sol3/papers.cfm?abstract_id=1644228) ».
- 5- Laurel E. Miller, op.Cit., p. 23.
- 6- Seth G. Jones, "The Mirage of the arab Spring : Deal With the Region You Have, Not the Region You Want", Foreign Affairs, January/February 2013, p. 55.
- 7- Hannibal Travis, " Wargaming the "Arab Spring": Predicting Likely Outcomes and Planning U. Responses ",Research Paper No. 12-07 May 2012, p. 010-03. Available at : « <http://ssrn.com/abstract=2062578> ».

- 8- Bichara KHADER, "Le Printemps arabe à l'épreuve de la transition : la Tunisie confrontée à d'autres expériences historiques", 39 ème congrès du Forum de la Pensée Contemporain, Tunisiem : La Fondation Temmimi et Konrad Adenauer Stiftung, , avril 2013, p. 09.
- 9- Gilbert ACHCAR: Le Peuple Veut: une exploration radicale du soulèvement arabe , Paris : Sindbad- Actes Sud, 2013, p 110.
- 10- Margareta Drzeniek Hanouz et Sofiane Khatib, Étude de la compétitivité du monde arabe 2010, World Economic Forum : /Geneva Switzerland, 2010, p.28.
- 11- Bichara KHADER, opcit., p.09.
- 12- Ibidem.
- 13- Seth G. Jones, op cit., p. 56.
- 14- Luc Huyse , Bert Ingelaere et autres, Justice traditionnelle et réconciliation après un conflit violent : La richesse des expériences africaines, Suède : International IDEA , 2009, p. 03.
- 15- Ibid., p. 05.
- 16- مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الانسان، حقوق الانسان والعدالة الانتقالية، ص 03. على الموقع: [www1.umn.edu/humanrts/arabic/AR-HRC/AHRC4-199.pdf](http://www1.umn.edu/humanrts/arabic/AR-HRC/AHRC4-199.pdf) « تاريخ الاطلاع: 2015/10/18
- 17- المركز الدولي للعدالة الانتقالية ، ماهي العدالة الانتقالية ؟ على الموقع: [www.ictj.org/ar/about/transitional-justice](http://www.ictj.org/ar/about/transitional-justice) « تاريخ الاطلاع: 2016-02-28.
- 18- مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الانسان، أدوات لسيادة القانون لدول ما بعد الصراع: مبادرات المقاضاة، نيويورك وجونيف: الأمم المتحدة، 2006، ص 03.
- 19- Pablo de Greiff, " Deliberative Democracy and Punishment " Buffalo Criminal Law Review, Vol. 5, No. 2 January 2002, pp. 383-393.
- 20- مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الانسان، مرجع سابق، ص 04.
- 21- إدواردو غونزالس و هاورد فارني ، البحث عن الحقيقة : عناصر انشاء لجنة حقيقة فاعلة، نيويورك: المركز الدولي للعدالة الانتقالية، 2013، ص 13.
- 22- Luc Huyse , Bert Ingelaere et autres, opcit., p.15.
- 23- Mark Freeman et Dorothee Marotine, " la justice transitionnelle : un aperçu du domaine", p. 11. Disponible sur : « [www.ictj.org/sites/default/files/ICTJ-Global-Apercu-Domaine-2007-French.pdf](http://www.ictj.org/sites/default/files/ICTJ-Global-Apercu-Domaine-2007-French.pdf) ». Visité le : 18/10/2015.
- 24- Ibid., p.12.
- 25- Ibid., p.14.
- 26- ليزا ماغاريل، "التعويض نظريا وعمليا"، المركز الدولي للعدالة الانتقالية، ص03. على الموقع: [www.ictj.org/sites/default/files/ICTJ-Global-Reparations-Practice-2007-Arabic.pdf](http://www.ictj.org/sites/default/files/ICTJ-Global-Reparations-Practice-2007-Arabic.pdf) « تاريخ الاطلاع: 2016./03/29

- 27- Mark Freeman et Dorothee Marotine, opcit., p.17.
- 28- Ibid., p.19.
- 29 - Alexis Arieff, "Political Transition in Tunisia", CRS Report for Congress, April 15, 2011, p.01.
- 30- المنظمة الدولية لنشر التقارير عن الديمقراطية، تونس " النظام الانتخابي المعتمد لانتخاب المجلس الوطني التأسيسي: الرهانات والمميزات والآثار المحتملة، مذكرة إعلامية، عدد 17، سبتمبر 2011، صص. 03-01.
- 31- الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، مرسوم عدد 35 لسنة 2011 مؤرخ في 10 ماي 2011 يتعلق بانتخاب المجلس الوطني التأسيسي، السنة 154، العدد 33، ص 649.
- 32 - ---/---، أمر عدد 1089 لسنة 2011 مؤرخ في 03 أوت 2011 يتعلق بتحديد المسؤوليات صلب هيكل التجمع الدستوري الديمقراطي طبقا للفصل 15 من المرسوم مرسوم عدد 35 لسنة 2011 مؤرخ في 10 ماي 2011 يتعلق بانتخاب المجلس الوطني التأسيسي، السنة 154، العدد 59، ص 1443.
- 33- Christophe GUILHOU, Martine ANSTETT et autres, les processus de transition, justice, vérité et réconciliation dans l'espace francophone, Paris : Organisation internationale de la Francophonie, 2013, p.77.
- 34- Ibid., p.78.
- 35 - الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، قانون أساسي عدد 53 مؤرخ في 24 ديسمبر 2013 يتعلق بإرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها، عدد 105، 2013، ص 4335.
- 36- مشروع قانون أساسي يتعلق بإجراءات خاصة بالمصالحة في المجال الاقتصادي والمالي، ص 01. على الموقع: « [www.arp.tn/site/servlet/Fichier?code\\_obj=90496&code\\_exp=1&langue](http://www.arp.tn/site/servlet/Fichier?code_obj=90496&code_exp=1&langue) »
- 37- Samy Ghorbal et Frida Dahmani, "Tunisie : la réconciliation qui fâche", jeune Afrique n° 2855 octobre 2015, p.41.
- 38- Ibid., p.42.
- 39- Ibidem.
- 40- Ibidem.
- 41- Ibidem.